

[6181-2082] هل للإيجاب في عقد النكاح لفظ معين مثل

(زوجتك) أو (أنكحتك)؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما هو الرأي الراجح أو رأي فضيلتكم بالاختصار على لفظ زوجتك أو كما قرره المذهب في الإيجاب

وهل لنا أن نستخدم صيغا أخرى؟ المذهب لا يقتصر على هذه الالفاظ - 00:00:00

لأنها هي الواردة في الكتاب والسنة. والراجح والله اعلم أن كل لفظ يؤدي إلى المعنى الصحيح. فلا بأس بذلك نعم - 00:00:20